

## المحاضرة الثالثة - أسباب النزول

اسم المادة : تاريخ القرآن

اسم التدريسي : أ.د. فراس يحيى عبدالجليل

القسم : التفسير وعلوم القرآن

المرحلة : الأولى

عنوان المحاضرة: أسباب النزول

مصادر المحاضرة : الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ، البرهان في علوم القرآن للزركشي ،  
مناهل العرفان في علوم القرآن : الزرقاني .

ينقسم القرآن الكريم من حيث نزوله إلى قسمين:

قسم نزل ابتداءً، وقسم نزل عقب حادثة أو سؤال

فالقسم الأول : نعني به القرآن الذي نزل ابتداءً من الله تعالى حيث لم يكن له سبب في نزوله  
ولا تعقيباً على أمر من الأمور أو واقعة من الوقائع أو استفسار أو سؤال من التساؤلات ،  
وأوضح مثال ذلك الآيات التي تتحدث عن ترسيخ العقيدة الإسلامية إبان ولادة الإسلام وفكره .

أما القسم الثاني: وهو الذي نزل عقب واقعة أو سؤال، فهو ما يعرف بسبب النزول، أي: إن  
هذه الآية أو الآيات نزلت بسبب معنى لذلك.

تعريف السبب:

وسبب النزول بعد هذا التحقيق يكون قاصراً على أمرين:

١- أن تحدث حادثة فيتنزل القرآن الكريم بشأنها، وذلك كالذي روي عن ابن عباس قال:  
{وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ} .. خرج النبي -صلى الله عليه وسلم- حتى صعد الصفا، فهتف:  
"يا أصحاباه"، فاجتمعوا إليه، فقال: "أرايتكم لو أخبرتكم أن خيلاً تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم  
مُصَدِّقِي؟" قالوا: ما جربنا عليك كذباً، قال: "فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد"، فقال أبو  
لهب: تباً لك، إنما جمعنا لهذا؟ ثم قام، فنزلت هذه السورة: {تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ}.

٢- أن يُسأل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن شيء فيتنزل القرآن ببيان الحكم فيه،  
كالذي كان من خولة بنت ثعلبة عندما ظاهر؛ منها زوجها أوس بن الصامت، فذهبت تشتكي  
من ذلك، عن عائشة قالت: "تبارك الذي وسع سمعه كل شيء، إني لأسمع كلام خولة بنت  
ثعلبة ويخفى علي بعضه وهي تشتكي زوجها إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهي  
تقول: يا رسول الله، أكل شبابي ونثرت له بطني حتى إذا كبر سني وانقطع ولدي ظاهر مني!  
اللهم إني أشكو إليك، قالت: فما برحت حتى نزل جبريل بهؤلاء الآيات: {قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي  
تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا} وهو أوس بن الصامت".

ولا يعني هذا أن يلتبس الإنسان لكل آية سبباً، فإن القرآن لم يكن نزوله وفقاً على الحوادث  
والوقائع، أو على السؤال والاستفسار، بل كان القرآن ينزل ابتداءً، بعقائد الإيمان، وواجبات  
الإسلام، وشرايع الله تعالى في حياة الفرد وحياة الجماعة، قال "الجعبري": "نزل القرآن على  
قسمين: قسم نزل ابتداءً، وقسم نزل عقب واقعة أو سؤال".

ولذا يُعرّف سبب النزول بما يأتي: "هو ما نزل قرآن بشأنه وقت وقوعه كحادثة أو سؤال".

ومن الإفراط في علم سبب النزول أن نتوسع فيه، ونجعل منه ما هو من قبيل الإخبار عن الأحوال الماضية، والوقائع الغابرة، قال السيوطي: "والذي يتحرر في سبب النزول أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه، ليخرج ما ذكره الواحدي في تفسيره في سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة، فإن ذلك ليس من أسباب النزول في شيء، بل هو من باب الإخبار عن الوقائع الماضية، كذكر قصة قوم نوح وعاد وثمود وبناء البيت ونحو ذلك، وكذلك ذكره في قوله: {وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا} سبب اتخاذه خليلًا، فليس ذلك من أسباب نزول القرآن كما لا يخفى".

فوائد أسباب النزول :

١. معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم.
  ٢. دفع توهم الحصر، فيما ظاهره الحصر.
  ٣. معرفة اسم من نزلت فيه، وتعيين المبهم فيها.
  ٤. خير سبيل لفهم معاني القرآن وإزالة الأشكال .
- هل لجميع الآيات لها سبب نزول ؟

ليس لجميع الآيات القرآنية سبب نزول ، وذلك لما ذكرناه سابقا من أن القرآن ينقسم في نزوله الى قسمين من حيث نزوله ، قسم نزل ابتداء ، وقسم نزل عقب واقعة أو سؤال .

والقسم القرآني الذي نزل ابتداء يشمل الجانب العقدي : وهو الآيات التي جاءت لترسيخ العقيدة الإسلامية وقت ولادة الإسلام ، والجانب الإخباري : ويشمل قصص الأمم الغابرة مع أنبيائها ، أو وصف بعض الوقائع الماضية ، أو الأخبار الغيبية المستقبلية .

والجانب الغيبي : ويشمل الآيات التي تحدثت عن الحقائق التي اشتمل عليها اليوم الآخر من بعث ونشور لمشاهد القيامة وتصوير الجنة وما فيها ، والنار وما فيها .

وغير ذلك من الآيات التي جاءت لهداية الخلق الى صراط مستقيم من غير أن تكون اجابة عن سؤال ، أو بيانا لحكم واقعة .

خطأ بعض العلماء في السبب، وأمثلة ذلك:

لقد اخطأ بعض العلماء عندما جعلوا الأخبار عن الوقائع الماضية من أسباب النزول ، ومن أمثلة ذلك :

١. ما ذكره الواحدي في تفسيره في سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة ممثلة برئيسها (أبرهة الأشرم) لهدم الكعبة .
٢. ما ذكره الواحدي أيضا في قوله تعالى : (واتخذوا الله إبراهيم خليلا ) سبب اتخاذه خليلا

قال الإمام السيوطي : والذي يتحرر في سبب النزول أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه ، ليخرج ما ذكره الواحدي في تفسيره في سورة الفيل من أن سببها قصة قدوم الحبشة ، فإن ذلك ليس من أسباب النزول في شيء ، بل هو من الإخبار عن الوقائع الماضية ، كذكر قصة نوح وعاد وثمود وبناء البيت ونحو ذلك ، وكذلك ذكره في قوله تعالى : (واتخذ الله إبراهيم خليلا ، فليس من أسباب النزول كما لا يخفى )

- شروط العلماء في الأخذ بالسبب :

نعني به المنهج العلمي المتبع في معرفة سبب النزول:

قال الإمام الواحدي : (لا يحل القول في أسباب النزول إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل ، ووقفوا على الأسباب وبحثوا عن علمها وجدوا في الطلب )

وعلى ضوء هذا القول يفهم أن للعلماء شرطان رئيسان في الأخذ بسبب النزول ، هما :

الأول: الرواية الصحيحة (النقل الصحيح) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن الصحابة، فإن الأخبار الصريح عن الصحابي عن مثل هذا - اقصدا الرواية- يعد من حكم المرفوع.

الثاني : السماع ممن شاهدوا التنزيل أو وقفوا على الأسباب وبحثوا فيها من الصحابة والتابعين وغيرهم ممن اكتسبوا على أيدي العلماء الموثوقين .

وذهب السيوطي إلى أن قول التابعي يقبل ويكون له حكم المرسل إذا كان صريحا في سبب النزول .

صيغة سبب النزول: لسبب النزول صيغتان رئيستان، هما:

الأولى: صيغة صريحة.

الثانية: صيغة محتملة.

ألفاظ الصيغة الصريحة :

أ- إذا قال الراوي (سبب نزول هذه الآية كذا )

ب- إذا أتى الراوي بفاء التعقيب على مادة النزول (نزل) بعد ذكر الحادثة أو السؤال ، كأن يكون يقول : (حدث كذا ، أو سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا فنزلت الآية) .

مثال الصيغة الأولى : ما روي عن ابن عمر رضي الله عنه قال: (أنزلت "نساؤكم حرث لكم " في اتيان النساء في ادبارهن) .

ألفاظ الصيغة المحتملة :

وهي ألفاظ تحتمل السبب، وتحتمل أمر آخر، وهو ذكر تفسير الآية والأحكام التي دلت عليها، وهذه الصيغ، هي:

أ- إذا قال الراوي : (نزلت هذه الآية في كذا ) حيث ذكرت مادة نزل مجردة ومن غير دخول حرف الفاء عليها .

ب- إذا قال الراوي : (أحسب هذه الآية نزلت في كذا )

ج- إذا قال الراوي : (ما احسب هذه الآية نزلت في كذا ) ، فلفظ أحسب محتمل ولا يقطع بالسبب .

مثال الصيغة الثانية :

ما روي عن عبد الله بن الزبير "أن الزبير خاصم رجلاً من الأنصار قد شهد بدرًا مع النبي - صلى الله عليه وسلم- إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في شراج من الحرة، وكانا يسقيان به كلاهما النخل، فقال الأنصاري، سرح الماء يمر، فأبى عليه، فقال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: "اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك" فغضب الأنصاري وقال: يا رسول الله، أن كان ابن عمتك؟ فتلون وجه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ثم قال: "اسق يا زبير ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر، ثم أرسل الماء إلى جارك". واستوعى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- للزبير حقه، وكان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قبل ذلك أشار على الزبير برأي أراد فيه سعة له وللأنصاري، فلما أحفظ رسول الله الأنصاري استرعى للزبير حقه في صريح الحكم، فقال الزبير: ما أحسب هذه الآية إلا في ذلك: {فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم} .

قال ابن تيمية: "قولهم: نزلت هذه الآية في كذا يراد به تارة سبب النزول، ويراد به تارة أن ذلك داخل في الآية وإن لم يكن السبب، وقد تنازع العلماء في قول الصحابي: "نزلت هذه الآية في كذا"، هل يجري مجرى المسند كما لو ذكر السبب الذي أنزلت لأجله أو يجري مجرى التفسير منه الذي ليس بمسند؟ فالبخاري يدخله في المسند، وغيره لا يدخله فيه، وأكثر المسانيد على هذا الاصطلاح كمسند أحمد وغيره، بخلاف ما إذا ذكر سبباً نزلت عقبه فإنهم كلهم يدخلون مثل هذا في المسند" ٢، وقال الزركشي في البرهان: "قد عُرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: "نزلت هذه الآية في كذا" فإنه يريد بذلك أنها تتضمن هذا الحكم لا أن هذا كان السبب في نزولها فهو من جنس الاستدلال على الحكم بالآية، لا من جنس النقل لما وقع"

### تعدد الروايات في سبب النزول:

قد تتعدد الروايات في سبب نزول آية واحدة، وفي مثل هذه الحالة يكون موقف المفسر منها على النحو الآتي:

أ- إذا لم تكن الصيغ الواردة صريحة مثل: "نزلت هذه الآية في كذا" أو "أحسبها نزلت في كذا" فلا منافاة بينها، إذ المراد التفسير، وبيان أن ذلك داخل في الآية ومستفاد منها، وليس المراد ذكر سبب النزول، إلا إن قامت قرينة على واحدة بأن المراد بها السببية.

ب- إذا كانت إحدى الصيغ غير صريحة كقوله: "نزلت في كذا" وصرح آخر بذكر سبب مخالف فالمعتمد ما هو نص في السببية، وتُحمل الأخرى على دخولها في أحكام الآية، ومثال ذلك ما ورد في سبب نزول قوله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾: "عن نافع قال: قرأت ذات يوم: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ فقال ابن عمر: أتدري فيم أنزلت هذه الآية؟ قلت: لا، قال: نزلت في إتيان النساء في أدبارهن" ٢، فهذه الصيغة من ابن عمر غير صريحة في السببية، وقد جاء التصريح بذكر سبب يخالفه "عن جابر قال: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من خلفها في قبلها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ فجابر هو المعتمد لأن كلامه نقل صريح، وهو نص في السبب، أما كلام ابن عمر فليس بنص فيحمل على أنه استنباط وتفسير.

ج- وإذا تعددت الروايات وكانت جميعها نصاً في السببية وكان إسناد أحدها صحيحاً دون غيره فالمعتمد الرواية الصحيحة، مثل: ما أخرجه الشيخان وغيرهما عن جندب البجلي قال: "اشتكى النبي -صلى الله عليه وسلم- فلم يقم ليلتين أو ثلاثاً، فأنته امرأة فقالت: يا محمد، ما أرى شيطانك إلا قد تركك، لم يقربك ليلتين أو ثلاثة، فأنزل الله: ﴿وَالضُّحَىٰ، وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ، مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ " وأخرج الطبراني وابن أبي شيبة عن حفص بن ميسرة عن أمه عن أمها -وكانت خادم رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "أن جرؤاً دخل بيت النبي -صلى الله عليه وسلم- فدخل تحت السرير، فمات، فمكث النبي -صلى الله عليه وسلم- أربعة أيام لا ينزل عليه الوحي، فقال: يا خولة، ما حدث في بيت رسول الله، صلى الله عليه وسلم؟ جبريل لا يأتيني! فقلت في نفسي: لو هيات البيت وكنته، فأهويت بالمكنسة تحت السرير، فأخرجت الجرو، فجاء النبي -صلى الله عليه وسلم- ترعد لحيته، وكان إذا نزل عليه أخذته الرعدة فقال: يا خولة دثريني فأنزل الله: ﴿وَالضُّحَىٰ﴾ ... إلى قوله: ﴿فَتَرَضَىٰ﴾ قال ابن حجر في شرح البخاري: "قصة إبطاء جبريل بسبب الجرو مشهورة، لكن كونها سبب نزول الآية غريب، وفي إسنادها من لا يعرف، فالمعتمد ما في الصحيحين" ٢.

د- فإذا تساوت الروايات في الصحة ووُجِدَ وجه من وجوه الترجيح كحضور القصة مثلاً أو كون إحداها أصح فدمت الرواية الراجحة، ومثال ذلك ما أخرجه البخاري عن ابن مسعود قال: "كنت أمشي مع النبي -صلى الله عليه وسلم- بالمدينة، وهو يتوكأ على عسيب، فمر بنفر من اليهود، فقال بعضهم: لو سألتموه، فقالوا: حدثنا عن الروح، فقام ساعة ورفع رأسه، فعرفت أنه يوحى إليه، حتى صعد الوحي، ثم قال: ﴿قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ ٣.. وقد أخرج الترمذي وصححه عن ابن عباس قال: "قالت قريش لليهود: أعطونا

شيئاً نسأل عنه هذا الرجل، فقالوا: أسألوه عن الروح، فسألوه فأنزل الله: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي} ... الآية، فهذه الرواية تقتضي أنها نزلت بمكة حيث كانت قريش. والرواية الأولى تقتضي أنها نزلت بالمدينة، وترجح الرواية الأولى لحضور ابن مسعود القصة، ثم لما عليه الأمة من تلقي صحيح البخاري بالقبول وترجيحه على ما صح في غيره.

وقد اعتبر "الزركشي" هذا المثال من باب تعدد النزول وتكرره ، فتكون هذه الآية قد نزلت مرتين: مرة بمكة، ومرة بالمدينة، واستند في ذلك إلى أن سورة "سبحان" مكية بالاتفاق.

وإني أرى أن كون السورة مكية لا ينفي أن تكون آية منها أو أكثر مدنية، وما أخرجه البخاري عن ابن مسعود يدل على أن هذه الآية: {قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا} مدنية، فالوجه الذي اخترناه من ترجيح رواية ابن مسعود على رواية الترمذي عن ابن عباس أولى من حمل الآية على تعدد النزول وتكرره. ولو صح أن الآية مكية وقد نزلت جواباً عن سؤال فإن تكرار السؤال نفسه بالمدينة لا يقتضي نزول الوحي بالجواب نفسه مرة أخرى، بل يقتضي أن يجيب الرسول -صلى الله عليه وسلم- بالجواب الذي نزل عليه من قبل.

هـ- إذا تساوت الروايات في الترجيح جُمعَ بينها إن أمكن، فتكون الآية قد نزلت بعد السببين أو الأسباب لتقارب الزمن بينها، كآيات اللعان: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ} ، فقد أخرج البخاري والترمذي وابن ماجه عن ابن عباس أنها نزلت في هلال بن أمية، فذف امرأته عند النبي -صلى الله عليه وسلم- بشريك بن سحماء، كما ذكرنا من قبل .

وأخرج البخاري ومسلم وغيرهما عن سهل بن سعد قال: "جاء عويمر إلى عاصم بن عدي، فقال: سنل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن رجل وجد مع امرأته رجلاً أيقنته فيقتل به أم كيف يصنع؟ ... " فجمع بينهما بوقوع حادثة هلال أولاً، وصادف مجيء عويمر كذلك، فنزلت في شأنهما معاً بعد حادثتيهما. قال ابن حجر: لا مانع من تعدد الأسباب.

و إن لم يمكن الجمع لتباعد الزمن فإنه يُحْمَلُ على تعدد النزول وتكرره، ومثاله: ما أخرجه الشيخان عن المسيب قال: "لما حضر أبا طالب الوفاة دخل عليه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وعنده أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية، فقال: " أي عم، قل: لا إله إلا الله أحاج لك بها عند الل هـ"، فقال أبو جهل وعبد الله: يا أبا طالب: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزالا يكلمانه حتى قال: هو على ملة عبد المطلب، فقال النبي، صلى الله عليه وسلم: "لاستغفرن لك ما لم أنه عنه"، فنزلت: {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ}

وأخرج الترمذي عن عليّ قال: "سمعت رجلاً يستغفر لأبويه وهما مشركان فقلت: تستغفر لأبويك وهما مشركان؟ فقال: استغفر إبراهيم لأبيه وهو مشرك، فذكرت ذلك لرسول الله -صلى الله عليه وسلم- فنزلت".

وأخرج الحاكم وغيره عن ابن مسعود قال: "خرج النبي -صلى الله عليه وسلم- يوماً إلى المقابر، فجلس إلى قبر منها، فواجه طويلاً ثم بكى، فقال: "إن القبر الذي جلست عنده قبر أمي، وإني استأذنت ربي في الدعاء لها فلم يأذن لي، فأنزل عليّ: {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ} . فجمع بين هذه الروايات بتعدد النزول.

ومن أمثلته كذلك ما روي عن أبي هريرة: "أن النبي -صلى الله عليه وسلم- وقف على حمزة حين استشهد وقد مثل به، فقال: "لأُمَّتِنَ بسبعين منهم مكانك"، فنزل جبريل والنبي -صلى الله عليه وسلم- واقف بخواتيم سورة النحل: {وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عَاقَبْتُمْ بِهِ} ... إلى آخر السورة"٣، فهذا يدل على نزولها يوم أحد.

وجاء في رواية أخرى أنها نزلت يوم فتح مكة ، والسورة مكية، فجمع بين ذلك، بأنها نزلت بمكة قبل الهجرة مع السورة، ثم بأحد، ثم يوم الفتح، ولا مانع مع ذلك لما فيه من التذكير بنعمة الله على عباده واستحضار شريعته .

والخلاصة.. أن سبب النزول إذا تعدد: فإما أن يكون الجميع غير صريح، وإما أن يكون الجميع صريحًا، وإما أن يكون بعضه غير صريح وبعضه صريحًا، فإن كان الجميع غير صريح في السببية فلا ضرر حيث يُحمل على التفسير والدخول في الآية "أ" وإن كان بعضه غير صريح وبعضه الآخر صريحًا فالمعتمد هو الصريح "ب" وإن كان الجميع صريحًا فلا يخلو، إما أن يكون أحدهما صحيحًا أو الجميع صحيحًا، فإن كان أحدهما صحيحًا دون الآخر فالصحيح هو المعتمد "ج" وإن كان الجميع صحيحًا فالترجيح إن أمكن "د" وإلا فالجمع إن أمكن "هـ" وإلا حُمِلَ على تعدد النزول وتكرره "و" وفي هذا القسم الأخير مقال، وفي النفس منه شيء.